

تفسير الصافي

(225) وما يمتد معه من ظلمة الليل بخيطين ابيض واسود واكتفى ببيان الخيط الأبيض بقوله من الفجر عن بيان الخيط الأسود لدلالته عليه. وفي الكافي عن الصادق (عليه السلام) هو بياض النهار من سواد الليل. وفي رواية: هو الفجر الذي لا شك فيه وفي أخرى ليس هو الأبيض سعداء إن الله لم يجعل خلقه في شبهة من هذا وتلا هذه الآية فقال المعترض. وفي التهذيب عنه أنه سئل آكل في شهر رمضان بالليل حتى أشك قال كل حتى لا تشك. وفيه وفي الكافي والعياشي عنه (عليه السلام) أنه سئل عن رجلين قاما في رمضان فقال أحدهما هذا الفجر وقال الآخر ما أرى شيئا قال ليأكل الذي لم يستيقن الفجر وقد حرم الأكل على الذي زعم أنه رأى الفجر لأن الله يقول: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم) الآية. وفي الكافي والفقيه والعياشي عن الصادق (عليه السلام) أنها نزلت في خوَّات بن جبير الأنصاري وكان مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في الخندق وهو صائم فأمسى وهو على تلك الحال وكانوا قبل أن تنزل هذه الآية إذا نام أحدهم حرم عليه الطعام والشراب فجاء خوَّات إلى أهله حين أمسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصلح لك طعاما فاتكى فنام فقالوا له قد فعلت فقال نعم فبات على تلك الحال فأصبح ثم غدا إلى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما رأى الذي به أخبره كيف كان أمره فأنزل الله فيه الآية، وزاد القمي فيما زاد وكان النكاح حراما بالليل والنهار وفي شهر رمضان قال وكان قوم من الشبان ينكحون بالليل في شهر رمضان فأنزل الله، في الجوامع عن الصادق (عليه السلام) قال كان الأكل محرما في شهر رمضان بالليل بعد النوم وكان النكاح حراما بالليل والنهار وكان رجل من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقال له مطعم بن جبير نام قبل أن يفطر وحضر حفر الخندق فأغمي عليه وكان قوم من الشبان ينكحون بالليل سرا في شهر رمضان فنزلت الآية فأحل النكاح بالليل والأكل بعد النوم فذلك قوله وعفا عنكم.